

شرح كتاب الأربعين النووية للشيخ ابن عثيمين 63

محمد بن صالح العثيمين

عز وجل عن المنافقين لا تنفقوا على من عند رسول الله حتى ينفضوا حتى هنا لا مهى للغاية للتعليم يعني لا تنفقوا من لاجل ان ينفضوا عن رسول الله وليس بمعنى لا تنفق حتى ينفضوا فاذا انفضوا فانفقوا - [00:00:16](#)

طيب حتى يشهدوا ان لا اله الا الله يشهدوا بالسنتهم وبقلوبهم لكن من شهد بلسانه عصم دمه وماله وقلبه الى الله عز وجل ان لا اله الا الله اي لا معبود حق الا الله عز وجل - [00:00:37](#)

فهو الذي عبادته حق ومن سواه بل وما سواه فعبادته باطلة وان محمدا رسول الله محمدا هو ابن عبد الله وابرز اسمه ولم يقل واني رسول الله للتفكير تفخيم والتعظيم - [00:00:57](#)

ورسول الله بمعنى مرسله وسيأتي ان شاء الله تعالى في الفوائد ما لها ويقيموا الصلاة اي يفعلوها قائمة وقوية على ما جاءت به الشريعة والصلاة هنا عامة لكن المراد بها الخاص - [00:01:21](#)

وهي الصلوات الخمس ولهذا لو تركوا النوافل ما لا يقاتلون ويؤتوا الزكاة ان يعطوها مستحقها والزكاة هي النصيب المفروض في الاموال الزكوية ففي الذهب مثلا والفضة وعروض التجارة ربع العشر - [00:01:48](#)

يعني واحد من اربعين وفيما يخرج من الارض مما فيه الزكاة نصف العشر ان كان يشقى بمؤول والعشر كاملا ان كان يسقى بلا معونة وفي الماشية لا ينحصر لانه معين - [00:02:15](#)

السنة فاذا فعلوا ذلك ان اجتهدوا ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله واقاموا الصلاة واتوا الزكاة عصموا مني دماءهم واموالهم عصموا ايمنهم مني دماءهم واموالهم اي فلا يحل ان اقاتلهم واستبيح دماءهم - [00:02:32](#)

ولا ان اغنم اموالكم لانهم دخلوا في الاسلام الا بحق الاسلام هذا الاستثناء استثناء لكنه عام يعني الا ان تباح دماؤهم واموالهم بحق الاسلام مثل آ الزنا زنا الثيب القصاص وما اشبه ذلك - [00:02:56](#)

يعني الا بحق يوجبه الاسلام وحسابهم على الله عز على الله تعالى اي محاسبتهم على الاعمال على الله اما النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فليس عليه الا البلاغ - [00:03:26](#)

فهذا الحديث كما ترون اصل وقاعدة في جواز مقاتلة الناس وانه لا يجوز مقاتلتهم الا بهذا السبب فمن فوائد الحديث هو نعم للحديث فوائد منها ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم عبد مأمور - [00:03:43](#)

يوجه اليه الامر كما يوجه الى غيره لقوله امرت ومنها جواز الابهام المعلوم اذا كان المخاطب يعلمه بقوله امرت فافهم الامر لكن المخاطب يعلم ذلك ومن فوائدها هذا الحديث وجوب مقاتلة الناس حتى يقوموا بهذه الاعمال - [00:04:10](#)

فاذا قال قائل لماذا لا تجعلون الامر للاستحفاف قلنا لا لا نجعله الاستحباب لان هذا فيه استباحة محرم واستباحة المحرم لا تكون الا لاقامة واجب انتبه استباحة المحرم لا تكون الا لاقامة واجب - [00:04:43](#)

ولهذا استدل بعض الفقهاء رحمهم الله على وجوب الختان بان الختان قطع شيء من انسان محترم والاصل التحريم ولا الجواز التحريف ان لا تقطع ولا جلدا من من بدنك فلما استبيح هذا القطع دل على وجوب الختان اذ لا يستباح في محرم الا - [00:05:09](#)

لاداء واجب وعلى هذا فنقول الامر هنا للوجوب وفرضية الجهاد امر معلوم للجميع والجهاد فرض كفاية وقد يكون فرض عين ولا يمكن ان يكون فرض عين على جميع الناس - [00:05:35](#)

لقوله تعالى وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم اذا

رجعوا اليهم لعلهم يحذرون ومن فوائد هذا الحديث - [00:06:02](#)

وجوب شهادة ان لا اله الا الله بالقلب واللسان فان ابداهما لنا بلسانه ولن ولا ندري عما في قلبه اخذنا بظاهره ووكنا سريرته الى الله عز وجل ولا يجوز ان نتهمه ونقول هذا الرجل قالها كاذبا - [00:06:22](#)

او خوفا من قتل او اسر لاننا لا ننقب عن قلوب الناس ومن فوائد هذا الحديث انه لابد ان يعتقد الانسان ان لا معبود حق الا الله فلا يكفي ان يعتقد ان الله معبود بحق - [00:06:46](#)

لانه اذا شهد ان الله معبود بحق لم يمنع ان غيره ان غيره يعبر بحق ايضا لا يكون التوحيد الا بنهي واثبات لا اله الا الله لكن اللوهمية عما سوى الله واثباتها لله عز وجل - [00:07:10](#)

ومن فوائد هذا الحديث ان المقاتلة لا ترتفع الا بشهادة ان محمد رسول الله واما الدخول في الاسلام فيكون بشهادة ان لا اله الا الله لكن لو شهدت طائفة ان لا اله الا الله وابت ان تشهد - [00:07:32](#)

ان محمدا رسول الله قتلت او لا نعم؟ تقاتل اقاتل طيب شهادة ان محمد رسول الله تستلزم تجريد المتابعة له والا يتبع من سواه وكذلك تصديق خبره وامثال امره واجتناب نهيه - [00:07:54](#)

من فوائد هذا الحديث وجوب اقامة الصلاة لانه اذا لم يقمها فانه لا يمتنع القتال بل قد قال الفقهاء رحمهم الله يقاتل اهل بلد تركوا الاذان والاقامة وان صلوا لان الاذان والاقامة من شعائر الدين الظاهرة - [00:08:24](#)

فاذا قال قوم فنحن لا لا نعذب ولا نقيم ولا في المصلي وجب ان يقاتل واستدلوا بان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا غزا قوما امسك حتى يطلع الفجر - [00:08:55](#)

فان سمعي اذانا كف عن قتالهم والا قاتلهم كذلك قالوا اي الفقهاء يقاتل اهل بلد تركوا صلاة العيد وان لم تكن فرضا على الاعيان كفريضة الصلوات الخمس قالوا لان صلاة العيد من شعائر - [00:09:12](#)

الاسلام الظاهرة فيقاتل اهل البلد اذا تركوا صلاتي العيدين ومن فوائد هذا الحديث وجوب ايتاء الزكاة لانها اي الزكاة تمنع او لانها جزء مما يمنع مقاتلة الناس ولابد ان تكون ان يكون ايتاء الزكاة - [00:09:36](#)

الى مستحقيها فلا يكفي ان يعطيها غنيا من اقاربه او اصحابه لان ذلك لا يجزئ قوله تعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها الى اخر الاية ومن فوائد هذا الحديث - [00:10:12](#)

اطلاق الفعل على القول كما يطلق القول على الفعل اين ارزاق الفعل القول؟ قول اذا فعلوا ذلك مع ان فيها ان في جملة هذه الاشياء شهادتين وهي وهما قوم - [00:10:34](#)

ووجه ذلك ان القول حركة وحركة اللسان ايش فعل ويخفف اطلاق الفعل على القول ان يكون القول في جملة افعال في جملة افعال كما هنا لان يقيم اقامة الصلاة وايتاء الزكاة - [00:11:01](#)

من الأفعال بلا شك اما اطلاق القول على الفعل فهذا كثير كما في حديث عمار ابن ياسر ان النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم قال له من قال حين تيمم - [00:11:24](#)

قال ثم قال بيديه هكذا وضرب بهما الارض قال بيديه هكذا وهذا قول لك علم تعب من فوائد هذا الحديث ان الكفار تباح دماؤهم واموالهم لقول عاصموا مني دماءهم واموالهم - [00:11:39](#)

فيقتلون او يؤسرون حسب ما تقتضيه الحال وتغنم اموالهم وهذا مما اختص به النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم فقد صح عنه انه قال اعطيت خمسا لم يعطهن احد من الانبياء قبلي. نصرت بالرعب مسيرة شهر - [00:12:06](#)

وجعلت للارض مسجدا وطهورا واحلت لي الغنائم ولم تحل لاحد قبلي الغنائم اموال الكفار اذا اخذناها بالقتال اما الامم السابقة لا لا تحل لهم الغنائم وقد ذكروا انهم يجمعونها ثم تنزل نار من السماء فتحرقها فتحرقها - [00:12:31](#)

اه من فوائد هذا الحديث انه قد يستباح الدم والمال بحق الاسلام بحق الاسلام وان لم يكن من هذه الاية المذكورات وقد نوقش ابو بكر الصديق رضي الله عنه - [00:12:53](#)

في قتال مانع الزكاة فاجاب لان الزكاة حق المال والنبى صلى الله عليه وسلم قال الا بحق الاسلام وقال والله لو منعوني عناء ان اناقا
او قال عقالا كانوا يؤدونه الى النبى صلى الله عليه وسلم تقاتلتهم على ذلك - [00:13:22](#)
واسباب اباحة القتل في الاسلام كثيرة وليس هذا موضع بسطها لكنها معلومة للتتبع ومن فوائد هذا الحديث ان حساب الخلق على
الله عز وجل وانه ليس على الرسول الا البلاغ - [00:13:52](#)
وكذلك ليس على من ورث الرسول الا البلاء والحساب على الله فلا تحزن ايها الداعي الى الله اذا لم تقبل دعوتك اذا اديت ما يجب
عليه فقد بدأت الذمة والحساب على من - [00:14:11](#)
نعم على الله عز وجل كما قال الله تعالى للنبى عليه الصلاة والسلام لست عليهم بمسيطر الا من تولى وكفر يعني لكن من تولى وكفر
فيعذبه الله العذاب الاكبر انا اينما اياهم - [00:14:31](#)
ثم انا علينا حسابا فلا تحزن ايها الداعي الى الله اذا رد قولك او اذا لم يقبل لاول مرة لانك اديت ما يجب عليك ولكن اعلم انك اذا قلت
حقا - [00:14:45](#)
تريد به وجه الله فلا بد ان يؤثر حتى لو رد امامك لابد ان يؤثر اسمعوا الى قصة موسى عليه الصلاة والسلام حين جمع له السحرة من
كل وجه في مصر - [00:15:04](#)
واجتمعوا والقوا حبالهم وعصيهم حتى كانت الارض تمشي ثعابين حتى ان موسى خاف او جس بنفسه خيفة موسى لما اجتمعوا كلهم
قال لهم ويلكم لا تفتروا على الله كذبا فيسعدكم بعذاب. وقد خاب من افتري - [00:15:25](#)
كلمات يسيرة وانكم لا تفتروا على الله كذبا فيسحتكم بعذاب وقد - [00:15:48](#)